

مرسوم نافذ حكما رقم ٨١٩
ابرام مذكرة التفاهم بين
الدولة اللبنانية
ممثلة بوزارة الطاقة والمياه
والوكالة الاميركية للتنمية الدولية
لتحسين سياسات القطاع المائي
في لبنان

بناء على الدستور لا سيما الفقرة
الثانية من المادة ٥٦ منه،

بناء على اقتراح وزراء الطاقة
والمياه بالوكالة، الخارجية والمغتربين
بالوكالة والمالية،

بناء على قرار مجلس الوزراء
رقم ٣٠ تاريخ ٢٠٠٧/٩/١٢، المتضمن
الموافقة على مشروع المرسوم الرامي
الى ابرام مذكرة التفاهم بين الدولة
اللبنانية ممثلة بوزارة الطاقة والمياه
والوكالة الاميركية للتنمية الدولية
لتحسين سياسات القطاع المائي في
لبنان،

بناء على كتاب المديرية العامة
لرئاسة الجمهورية رقم ٢٧٩/ص تاريخ
٢٠٠٧/٩/١٣ المتضمن رد رئيس

والوكالة الاميركية للتنمية الدولية

حيث انه سبق لوزارة الطاقة والمياه والوكالة الاميركية للتنمية الدولية (المعروف عنهما بالفريقين) ان وقعا مذكرتي تفاهم في 10 أيلول 2002 وفي 29 تشرين الثاني 2004، تتعلقان بتحسين سياسات القطاع المائي في لبنان،

وحيث ان الفريقين قد اتما بعض الانجازات وحققا الأهداف المشار اليها في المذكرتين السابقتين بالتعاون الوثيق والناجح فيما بينهما،

وحيث ان الفريقين يرغبان في تمديد تعاونهما وذلك بالسعي الى تحسينات اضافية في القطاع المائي في لبنان، لذلك،

تعلم مذكرة التفاهم عن نية الفريقين المشتركة لتحسين سياسات القطاع المائي في لبنان.

المادة الاولى: غاية المذكرة

يقوم الفريقان بجهود مشتركة هدفها متابعة النشاطات التالية:

■ مساعدة مؤسسات المياه في مجال تطبيق الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتصميم نماذج فعالة لاحتساب كلفة المياه؛

■ مساعدة مؤسسة مياه لبنان الجنوبي في تحسين اعمال احتساب المياه المنتجة؛

■ تشجيع مساهمة الهيئات المحلية في عملية ادارة المياه وتنمية شعورها بمسؤولية الحفاظ على المياه من خلال

الجمهورية لقرارات مجلس الوزراء المتخذة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/٩/١٢،

وبما أن المديرية العامة لرئاسة الجمهورية تسلمت مشروع المرسوم موقعا من رئيس مجلس الوزراء ووزراء المالية، الخارجية والمغتربين بالوكالة والطاقة والمياه بالوكالة بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٥،

وبعد اصرار مجلس الوزراء بقراره رقم ١ تاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٤ على قراره رقم ٣٠ تاريخ ٢٠٠٧/٩/١٢،

يعتبر نافذا حكما ووجب نشر المرسوم التالي نصه:

المادة الاولى:

ابرمت مذكرة التفاهم بين الدولة اللبنانية ممثلة بوزارة الطاقة والمياه والوكالة الاميركية للتنمية الدولية لتحسين سياسات القطاع المائي في لبنان، الموقعة في بيروت بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٣ والمرفقة ريبطا.

المادة الثانية:

ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٢٠٠٧/١٠/١٠

مذكرة التفاهم**بين****الدولة اللبنانية**

ممثلة بوزارة الطاقة والمياه

المائية وذلك من خلال تأليف لجان لاعداد السياسات المائية ومجموعات عمل فنية. كما يقوم الفريق هذا بعمله عن طريق ندوات ومشاورات مستمرة وجولات دراسية دولية، واستكشاف لما يمكن تعلمه من انجح التجارب العالمية بهدف تطبيقها في لبنان، وغيرها من المداخلات العائدة للتخطيط التعاوني.

وتوخيا بلوغ اهداف البرنامج، سيعمل الفريق الفني في مكاتبه الكائنة في مبنى وزارة الطاقة والمياه، حيث يداوم كل من رئيس ومدير البرنامج باشراف قائد للفريق، مركزه الاساسي في الولايات المتحدة الاميركية، على تنفيذ المشروع ضمن المهل المحددة، بما في ذلك وضع الآلية الكاملة اللازمة والتنسيق الدائم والتواصل المستمر مع كافة المعنيين الاساسيين بالموضوع.

المادة الثالثة: وصف عام للأعمال

تطبيقاً لأمر المهمات المرفقة، يقوم الفريق الفني بتنفيذ نشاطات البرنامج للمساعدة في وضع رؤيا استراتيجية للمياه بالتنسيق والمشاركة مع كافة المعنيين بالموضوع. تشمل هذه النشاطات:

1- توسيع النظام المحاسبي المالي في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي وذلك لادخال المعايير الدولية فيها واعتماد وسائل ادارة افضل؛

2- مساعدة مؤسسة مياه لبنان الجنوبي في مسح ما لديها من بنية تحتية؛

3- مساعدة مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

حملات توعية عامة وتسهيل التوافق حول الوسائل الكفيلة بذلك؛

■ مساعدة الحكومة اللبنانية في ايجاد توافق حول أنسب المقاربات المتعلقة بعمليات الشراكة بين القطاعين العام والخاص واعادة تنظيم قطاع المياه؛

■ دعم استدامة مؤسسة مياه لبنان الجنوبي من خلال اعتمادها في عملياتها اليومية وسائل تخطيط وانظمة ادارة دل الاختبار على نجاحها؛

■ تقوية امكانيات الفنيين والاداريين في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي من خلال المساهمة في نشاطات البرنامج والتدريب العملي المستمر؛

■ تقوية احتمالات الاستثمارات الخارجية في منشآت مؤسسة مياه لبنان الجنوبي وذلك من خلال المسح الكامل لأوضاعها ووضع استراتيجيات لجذب رساميل القطاع الخاص والجهات المانحة.

وبناء عليه سطر الفريقان مذكرة التفاهم هذه:

المادة الثانية: التفاهم بين الفرقاء

تنوي الوكالة الاميركية للتنمية الدولية USAID ان تمويل اعمال مساعدة قطاع المياه التي تقدم بشكل دعم فني وتدريب على فترة تمتد من 1 شباط 2007 الى 15 أيلول 2008 وفقاً لما هو مبين ادناه:

بالتعاون مع وزارة الطاقة والمياه، يقوم فريق فني عائد لمتعهد كلفته الوكالة بالعمل على مواضيع متعلقة بالسياسات

أو الممطيات وفقا لما اتفق عليه الفريقين؛

■ تأمين التجهيزات للمعلوماتية وشبكاتها وعقود الصيانة والضمان خلال مدة المشروع؛

■ تغطية كافة اكاليف النقل داخل لبنان وخارجه للفريق العامل وللمشاركين في البرنامج، والعائدة للنشاطات التي يرافق عليها الفريقان؛

■ تغطية اكاليف المكالمات الهاتفية الدولية واشتراك الانترنت وغيرها من الاتصالات العائدة للبرنامج؛

■ تأمين التجهيزات واللازم المكتبية للفريق العامل؛

■ مراقبة جهود الفريق العامل بما فيه المرافقة على برامج العمل لضمان مطابقتها للشروط المنصوص عنها في مذكرة التفاهم هذه.

كما تتعهد وزارة الطاقة والمياه بالتالي:

■ انشاء لجنة متابعة للبرنامج وذلك لترجيح تنفيذ البرنامج والمرافقة على مخططات العمل والمنتجات المفروض تقديمها. ويرأس هذه اللجنة وزير الطاقة والمياه أو من ينتدبه لهذه المهمة، وعلى اللجنة المذكورة تأمين العلاقات الوثيقة والتنسيق التام مع وزارة المالية أو الجهات الاخرى التي هي على علاقة بتنفيذ وتطبيق محاور عمل البرنامج؛

■ تسهيل تعيين مستخدمى المؤسسة للعمل مع فريق البرنامج في مختلف النشاطات بهدف تأمين استدامتها وجعلها

في احتساب مناسب للمياه المنتجة وتلك الموزعة.

وبالالاخص، سيسعى الفريق الى القيام بما يلي:

■ توسيع للنظام المحاسبي المالي في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي ليشمل برنامج المستخدمين ولوائح الرواتب والتعميمات؛

■ مسح البنية التحتية المائية في جنوب لبنان؛

■ تدريب مستخدمى مؤسسة مياه لبنان الجنوبي على التحديث اليومي لمخطط الاعمال Business Plan والنموذج المالي؛

■ استكشاف مختلف الحلول لاعدادات المشتركين في الجنوب؛

■ تقديم وتركيب عدادات مناطقية لجنوب لبنان.

المادة الرابعة: مهام ومسؤوليات الفرقاء

بغية ضمان نجاح البرنامج، تؤمن كل من وزارة الطاقة والمياه من جهة، والوكالة الاميركية للتنمية الدولية من جهة اخرى، مجموعة من الخدمات المكملة لبعضها وفقا لما هو مذكور ادناه:

تقوم الوكالة الاميركية للتنمية الدولية بالتالي:

■ تأمين التمويل اللازم لقيام البرنامج بالدعم الفني وتنظيم ورشات العمل، وشراء المعدات وغيرها من الخدمات

على مذكرة التفاهم هذه بموافقة الفريقين الخطية.

يمكن لكل من الفريقين انهاء أو تجميد هذه المذكرة بعد انقضاء ستين يوماً على تبليغ الفريق الآخر اشعاراً خطياً بذلك. ان انهاء مذكرة التفاهم هذه يلغي مسؤولية الفرقاء.

وبالتالي لا تشكل مذكرة التفاهم هذه اي موجب نفقة على الوكالة الأميركية للتنمية الدولية، اذ ان موجبات الوكالة الأميركية للتنمية الدولية المنصوص عنها في مذكرة التفاهم هذه رهن بتوفر الاعتمادات لديها، وستقوم الوكالة الأميركية للتنمية الدولية بتخصيص وعقد صرف الاعتمادات والقيام بالمهام المنصوص عنها في مذكرة التفاهم هذه وفقاً للقوانين والانظمة المرعية الاجراء في الولايات المتحدة الأميركية. ولا تعتبر هذه المذكرة صك تمويل من قبل الوكالة الأميركية للتنمية الدولية.

وبناء عليه وقع ممثلاً كل من الفريقين اللذين وضعوا هذه المذكرة.

الوكالة الأميركية للتنمية الدولية

رؤوف يوسف

مدير الوكالة الأميركية

للتنمية الدولية في لبنان

التاريخ ٢٠٠٧/٨/٣

عن الحكومة اللبنانية

وزير الطاقة والمياه بالوكالة

محمد الصفدي

التاريخ ٢٠٠٧/٨/٣

جزءاً لا يتجزأ من وسائل تحسين التخطيط وانظمة الادارة المعتمدة في اعمال المؤسسة اليومية؛

■ تأمين المساحة اللازمة للمكاتب المخصصة للبرنامج في المبنى الرئيسي لوزارة الطاقة والمياه الكائن في كورنيش النهر؛

■ تأمين التجهيزات الاساسية لمكاتب البرنامج الذي سيكمل تجهيزه من قبل الوكالة الأميركية للتنمية الدولية؛

■ تأمين آلة تصوير مستندات وآلة فاكس وآلات هاتف وخطوط ومخابرات هاتفية محلية وكذلك الطاقة الكهربائية في مكاتب البرنامج؛

■ المساعدة في صيانة شبكة التجهيزات المعلوماتية والحواسيب العائدة للبرنامج واصلاح الاعطال الاساسية؛

■ تأمين الاعفاءات من كافة الرسوم والضرائب المفروضة بما فيها رسوم الضمان الاجتماعي على الرواتب والتعويضات العائدة للموظفين والاستشاريين الذين يكلفهم المتعهد بتنفيذ البرنامج بالاضافة الى الضريبة على القيمة المضافة؛

■ العمل على الاعفاء من كافة رسوم الجمارك المحلية والوطنية وتلك المفروضة على التجهيزات والسيارات المشتراة للمشروع بما فيها الحد الأدنى من الرسوم.

المادة الخامسة: شروط مختلفة

يمكن اجراء الاضافات أو التعديلات

**MEMORANDUM OF UNDERSTANDING
BETWEEN
THE GOVERNMENT OF LEBANON REPRESENTED BY THE
MINISTRY OF ENERGY AND WATER
AND
THE UNITED STATES AGENCY FOR INTERNATIONAL DEVELOPMENT**

WHEREAS, the Ministry of Energy and Water and the United States Agency for International Development (the "Parties") have entered into certain previous Memoranda of Understanding on September 10, 2002, and November 29, 2004, relating to strengthening Lebanon's policies in the water sector;

WHEREAS, the Parties have achieved certain accomplishments and goals under the previous Memoranda of Understanding through successful mutual cooperation; and

WHEREAS, the Parties wish to extend their cooperation through pursuing additional goals and objective for the Lebanon water sector;

NOW, THEREFORE, this Memorandum of Understanding (MOU) sets forth the following mutual intentions of the Parties with respect to strengthening Lebanon's water sector policies.

Article 1 – Purpose

The Parties will exercise joint efforts to pursue the following specific activities :

- Assist the Water Establishments in implementing Public Private Partnership and efficiency model for costing water;
- Assist the South Lebanon Water Establishment (SLWE) in more accurate accounting for water produced;
- Encourage local-level participation in water management and promote water accountability through facilitated agreements and public outreach;
- Assist the GOL in creating consensus for the most suitable approaches for public-private partnerships and related water sector reforms;
- Support the sustainability of the SLWE by integrating improved planning tools and management systems into its standard operations;
- Strengthen the capabilities of SLWE's technical and management staff through participation in program activities and on-the-job training; and

- Increase the likelihood of external investment in South Lebanon water systems through the development of strategies and assessments to attract donor and private sector funds.

Article 2 – Understandings of the Parties

USAID intends to finance assistance in the form of technical support and training, from February 1, 2007 to September 15, 2008 as described below.

In collaboration with the Ministry of Energy and Water, a technical team provided by a Contractor will conduct water policy initiatives through policy committees and technical working groups, frequent consultations and seminars, explorations of lessons learned from the best practices for application in Lebanon, and other collaborative planning interventions.

In order to achieve the program's goals, the technical team will work from offices in the Ministry of Energy and Water. The Program Director and the Program Manager, in conjunction with the US-based Chief of Party, will oversee implementation for the duration of the program, including establishing all procedures and maintaining close communication with all key stakeholders.

Article 3 – Overall Scope of Work

In accordance with the attached task order, the technical team will carry out program activities to support the development of a strategic water vision with the participation of stakeholders concerned, which will include:

1. Expanding the current SLWE financial accounting system to introduce international standards and better management tools;
2. Assisting SLWE to assess its water infrastructure; and
3. Assisting SLWE in the proper accounting for water produced and distributed.

In particular the team will endeavor to do the following:

- Expand the SLWE financial accounting system to include Personnel and Payroll modules.
- Assess the water infrastructure in South Lebanon
- Train SLWE Staff to update the business plan and the financial model
- Explore options for customer metering in South Lebanon
- Supply and install zone meters in South Lebanon

Article 4 - Roles and Responsibilities of the Parties

To ensure the success of the program, the Ministry of Energy and Water and the United States Agency for International Development will each provide the services delineated below.

The United States Agency for International Development intends to:

- Provide funding for carrying out the program's technical assistance, workshops, equipment purchases, and other services or inputs, as agreed upon by the Parties;
- Provide office computer equipment and office networking, maintenance contracts, and insurance during the life of the program;
- Cover international and local transportation costs of the team and for program participation, based on approved activities;
- Reimburse for international, program-related telephone calls and Internet link and any other program-related communication;
- Cover the costs of office supplies; and
- Monitor the efforts of the team, including approval of the work plans, to ensure it meets the terms of this Memo of Understanding.

The Ministry of Energy and Water-intends to:

- Designate key Ministry representatives to guide program implementation and approve work plans and other deliverables, chaired by the Minister or his designee, which will ensure close communication with the Ministry of Finance and other bodies that may be involved in the program;
- Facilitate the designation of SLWE staff to work with the LWPP team on the different activities of the program in order to ensure the sustainability of the work by integrating improved planning tools and management systems into the SLWE's standard operations;
- Provide dedicated office space in the Ministry of Energy and Water's main building on Corniche du Fleuve;
- Supply basic furniture to the program office, to be supplemented by USAID;
- Provide photocopier, fax machine, telephone lines and units, and electrical power in the program office;
- Assist in the maintenance of the program's computer network and standard troubleshooting;
- Arrange exemptions from all obligatory taxes, including social security taxes for salary and compensation paid for the employees and consultants hired by the Contractor for the implementation of this project as well as all Value-Added Tax (VAT); and
- Arrange exemption from any and all national and local customs duties and fees on equipment and vehicles purchased for this project, including the minimum required taxes


Article 5 - General Provisions

This MOU may be amended or modified with the written consent of both Parties.

Either party may terminate or suspend this memorandum by giving 60 (sixty) days written notice. Termination of this MOU will annul any responsibility of the parties.


All understandings of USAID pursuant to this MOU are subject to the availability of funds. USAID shall obligate, commit, and expend funds and carry out operations pursuant to this MOU in accordance with applicable laws and regulations of the United States. This MOU is not intended to effect an obligation of funds by USAID.

In witness whereof, the Parties, acting through their duly authorized representative, have caused this MOU to be signed in their names below.

FOR THE GOVERNMENT OF LEBANON

H.E. Mohammad Al Safadi
Minister of Energy and Water

Date: 3/8/2007.

**FOR THE US AGENCY FOR
INTERNATIONAL DEVELOPMENT**

Raouf Youssef - Mission Director
USAID/Lebanon

Date: 8/3/07